

شرح مجمع الأصول -المجلس الثامن-)الأخير(

أحمد السويم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وافعل ما علمتنا وزدنا علما سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم - 00:00:03

ربی اشرح لي صدری ويسر لي امری واحلل عقدة من لسانی یفھووا قولی. اما بعد فکنا بحمد الله اه وصلنا بثنایا مسائل الاجماع يعني شرعنا في باب الاجماع واليوم باذن الله تعالى نکمل الاجماع وباقی الكتاب بعونه وتوفیقه ونسأل الله تعالى ان یبارك لنا في الوقت - 00:00:20

ولذلك قدر الامکان ساحاول يعني عدم تجاوز الوقت ننتهي في الوقت قال رحمة الله تعالى بعد ان عرف الاجماع واه قال انه حجة قاطعة وذكر من لا يعتبر بالاجماع - 00:00:50

قال ولا يعتبر اتفاق من سيوجد ولا الاصول ولا مقلد او فروعي او نحوی ونحوه ولا كافر متاؤل ولا فاسق وصلنا الى قوله ولا كافر متاؤل ولا فاسق هنا في ما اظن - 00:01:12

نعم لا يعتبر في الاجماع الكافر المتاؤل من هو كان متاؤل؟ يعني في كافر متاؤل كافر غير متاؤل؟ نعم الكافر متاؤل اولا عندنا نوعان كافر اصلي يهودي نصراني والكافر متاؤل - 00:01:35

اضبطوها يا الكافر المتاؤل هو الذي ينتمي الى الاسلام هو ينتمي الى الاسلام لكنه وقع في بدعة مكفرة كافر متاؤل هو الذي ينتمي الى الاسلام لكنه وقع في بدعة مكفرة - 00:02:00

مثل من مثلا الجهمية وغلاة الجهمية آ الروافض وغلاة الروافض ولادة الروافض. روافض بعضهم اه بدعة مفسقة وبعضهم بدعته مكفرة خاصة الغولات الذين يقولون بتحريف القرآن وعندهم يعني ان الائمة يعلمون الغيب الى اخره - 00:02:26

طبعا لماذا هو سمي كافر متاؤل؟ ليش متاؤل؟ لانك اذا قلت له انت كافر يقول لا. ماني بكافر. انا مسلم يمكن اقول انت الكافر اذا الكافر المتاؤل هو وقع في بدعة مكفرة تأولا - 00:03:00

بناء على ادلة ادله انا ادله ضعيفة لكنه هو ينتمي الى الاسلام. بمعنى انه يقول انا مسلم وليس مثل الكافر الاصلي اليهودي والنصاري تقول انت مسلم؟ يقول لا ماني مسلم - 00:03:17

اه اذا هذا الفرق بين الكافر المتاؤل والكافر الاصلي ما يقبل الكافر الاصل من باب اولى ما يدخل بالاجماع. حتى لو كان اه يحفظ ما يحفظ من من العلم - 00:03:35

والكافر المتاؤل لا يدخل لانه متهم ايضا في الدين. والله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم فاسق بنينا فتبيئوا نحن لا نقبل رواية الفاسق لان الله عز وجل - 00:03:49

قال يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنينا فتبيئوا هذا في في الرواية اشتربطنا العدالة كذلك هنا في الاجماع. اشترط العدالة شرط العدالة فلا تقبل ايه وقت كان المتاؤل ولا الفاسق - 00:04:02

ولاء الفاسق اه عفوا لا يقبل في الاجماع لا يقبل في الاجماع ولا روایته ثم قال رحمة الله ولا يختص بالصحابۃ يعني الاجماع لا يختص بالصحابۃ يعني الاجماع عن الصحابة الصحيح - 00:04:17

هذا ما في خلاف هذا عموم المسلمين. حتى عند الظاهرية ظهرية وكذلك الاجماع من التابعين صحيح والاجماع من تابعي التابعين صحيح وهكذا اذا اذا تحققت فيه الشروط خلافا للظاهرية فانهم يقولون الاجماع الصحيح هو اجماع الصحابة - 00:04:36

طبعاً كلما تأخر الزمان صعب الاجماع ما في اشكال في هذا اذا لا يختص بالصحابة. لماذا؟ لأن الادلة الدالة على حجية الاجماع عامة لا تختص بزمن دون زمن ما هي ادلة حجية الاجماع؟ مثل قوله تعالى ومن شق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين - 00:04:56

سیل المؤمنین - 00:04:56

وايضا لا تجتمع امتى على ضلاله وآآ حديث واثار اخرى الادلة دالة على الاجماع قال ولا اجماع مع مخالفة واحد معتبر هكذا عندكم العباره ها ولا اجماع مع مخالفة واحد - 00:05:20

كم تعتبر هذه دالة عندي أنا مدري ليش طيب يعني لا اجماع مع مخالفه واحد كاثنين وثلاثة. هذه مسألة هل يؤثر في الاجماع
مخالفه واحد او اثنين حمهور العلماء بقولهم - 00:05:42

ان الاجماع اذا خالف فيه اذا خالف واحد من المجتهدين ما ينعقد يا جماعة. يعني لو افترضنا ان عندنا عشرة من المجتهدين في هذا الزمان: تسعة يرون رأي، وواحد يخالفهم نقول، مسألة خلافية - 00:06:02

00:06:02

مسألة خلافية ثمانية يرونرأي واثنين يخالفونه مسألة خلافية ما نقول ان هؤلاء لا عبرة بهم وذهب بعض العلماء مثل ابن جرير الطبرى، ومثا، ابن المنذر وغيرهم من: بحک، الاحماعات ان مخالفة الواحد لا تؤثـر - 00:06:19

فيحكون الاجماع مع مخالفة واحد يقولون اجمع العلماء على كذا على كذا وخالف فلان طيب ليش كيف تقولون اجمع وخالف فلان
لأنهم برون ان مخالفة الواحد شذوذ والشذوذ منه . عنه انه لا عبرة به - 00:06:44

00:06:44

لكن الذي عليه جمهور العلماء ان الاجماع لا ينعقد ما دام خالف واحد كما لو قال اثنين او ثلاثة واربعة وهذا يفسر لنا اذا فهمنا هذا
الخلاف يفسر لنا آلياً كيف يحكي بعض العلماء الاجماع ويحكوا لهم الخلاف. يقول مثلاً مثل ابن المنذر دائمًا نسمع كثير حكاہ ابن
المنذر اجمع آلياً - 00:07:02

المنذر اجمع آیا 00:07:02 -

مع العلماء على كذا حكاہ ابن المنذر. ابن قدامة ينقل عن ابن المنذر ومن اعلم الناس مذاهب السلف اللي هو ابن المنذر فنفهم ان ابن المنذر لا يرى مخالفة الواحد تخالف الاجماع - 00:07:26

00:07:2

أو تؤثر في الأجماع هذا هو المراد ثم قال والتابعـي معتبر والتابعـين مجتهدـ. هـا معتبرـ مع الصحابةـ والتابعـينـ مجتهدـ معتبرـ مع الصحابةـ. نعم يعني لو وجدنا مسألـة وقعتـ في زمانـ صفارـ الصحابةـ - 00:07:41

طبعاً بطبيعة الحال زمان صغار الصحابة قد اجتمع مع يجتمع مع زمان كبار التابعين كبار التابعين فمثلي فمثل اه سعيد بن المسيب سعيد بن المسيب من كبار التابعين كبار التابعين - 00:08:07

الصحابي اذا وقعت مسألة فـ، صغار الصحابة وكبار التابعين - 00:08:29

هل تقول انت سعيد بنسیب من كبار مجتهدين الان خلاص بلغ درجة من العلم والاجتهاد
المسيب انت تابعي ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خلق على جنب لا - 00:08:53

ينطبق عليه اذا التابعي مع قول الصحابة معتبر - 00:09:04

جع : ۶ - یور ۱۹۰۰

متى اذا كان التابع مجتهدا لكن لما كان سعيد بن المسيب صغيرا صغيرا ما بلغ اجتهاد صغيرا وفي زمان كبار الصحابة كبار الصحابة بطبيعة الحال لن نعتبر سعيد ما يعني سعيد المسيب مع كبار الصحابة - 00:09:22

قال اجماع اهل المدينة ليس بحجة اجماع اهل المدينة بحجة - 00:09:43

00:09:43

اجماعه المدينة يعني اذا اتفق اهل المدينة على حكم ما هل نقول هو اجماع الامة يجمع الامة هذا واضح هل هو حجة على بقية الادلة
عند الحموه لا المالكية يرون انه حجة يقدم حتى على خبر واحد - 00:10:05

00:10:05

لذلك الإمام مالك رحمة الله من من اوجه عدم العمل يظاهر حديث البيعان بالخيار او عدم العمل بالحديث حديث البيعان بالخيار

في الجملة وتأويل هذا الحديث من اوجه ذلك - 00:10:25

ان اهل المدينة ما كانوا آآ يعني ما كانوا عليه او علماء اهل المدينة على اية حال اهل المدينة اذا اتفقوا اجماعهم لا يكون حجة على الامة لكن هنا مسألة - 00:10:44

هل معنى ذلك ان عمل اهل المدينة ليس له اي قيمة؟ لا عمل اهل المدينة اقسام عمل اهل المدينة اقسام اما طبعا في عدة تقسيمات بعضهم يقول ينقسم الى قسمين عمل نقل - 00:11:01

وعمل اجتهاد عمل نقل ما هو العمل النقل هو العمل الذي نقل من زمان النبي صلى الله عليه وسلم هذا يسمى عمل اهل المدينة او اجماع اهل المدينة نقل من زمان النبي الصحابة في التابعين بتابع التابعين هذا نقل - 00:11:20

ونقل بالتواتر وعمل اجتهادي هي اراء علماء اهل المدينة فيقول بعض اهل العلم ان العمل النقل حجة والعمل الاجتهاد ليس بحجة وفي بعض العلما قسم تقسم اخر اوسع وقال العمل اهل المدينة الذي جرى مجرى التواتر - 00:11:39

النقل الذي جرى مجرى التواتر مثل انه لا زكاة في الخضروات مثل الصاع الصاع الان نحن نقول الصاع النبوى اليه كذلك؟ الصاع المدنى كما يقال الصاع النبوى. ليس نصيبي على الصاع النبوى؟ لأن هو الذي نقل - 00:12:02

هم واسقاط اسقاط الزكاة في الاوقاف واسقاط الزكاة في الخضروات ونحو ذلك هذا حجة عند الجميع اثنين عامل اهل المدينة قبل مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه هذا حجة عند جمهور العلما - 00:12:15

ما نقول اجماع الامة لا حجة يعني ذليل لماذا؟ لانه لا يعلم لاهل المدينة عمل قبل مقتل عثمان مخالف للادلة في الجملة قال الامام احمد رحمه الله اذا رأيت اهل المدينة رأوا الحديث أخذوا به فهو الغاية - 00:12:38

اذا رأيت اهل المدينة رووا الحديث واخذوا به ديرته والغاية القسم الثالث العمل بعد مقتل عثمان رضي الله عنه. ليس الفاصل بين مقتل عثمان وقبل مقتل عثمان؟ مقتل عثمان رضي الله عنه قبله كانت الامور مستقرة. بعد مقتل عثمان - 00:13:09

دخلت الفتنة وحصلت يعني انتقل بعض الصحابة خرج من المدينة ويعني حصلت اشياء. تغيرات العمل المتأخر ليس بحجة القضية الرابعة المتعلقة بالعمل اهل المدينة اذا تعارض دليلان احدهما يوافق عمل اهل المدينة والآخر لا يوافقه عمل اهل المدينة. عند جمهور العلماء منهم الامام احمد رحمه الله يرجح بعمل اهل المدينة - 00:13:29

لاحظت ان عمل اهل المدينة له قيمة وزن نعم له قيمة وزن فقط عندنا قضية واحدة ايش ان اجماعهم ليس اجماع الامة وخبر واحد عند الجمهور اذا تعارض مع عمل اهل المدينة يقدم خبر واحد. عند مالك يقدم عمل المدينة. بس - 00:13:57

هكذا ينظر للخلاف قال وقول الخلفاء الراشدين مع مخالفة مجتهد صاحبى ليس باجماع وقول الخلفاء الراشدين مع مخالفة مجتهد صاحبى ليس باجماع يعني هل اتفاق الخلفاء الراشدين ابو بكر وعمر وعثمان وعلي؟ اتفاقهم يعد اجماعا؟ لا - 00:14:17

اذا اتفق الخلفاء الراشدون ولم يخالفهم احد خلاص يا جماعة لكن لو وجدنا ان الخلفاء الراشدين قالوا بقول وخالفهم عبدالله بن مسعود مثلا وهو من كبار فقهاء الصحابة هل تسمى مسألة جماعية؟ لا مسألة خلافية. تكون مسألة خلافية. اذا اذا وقول الخلفاء الراشدين مع مخالفة مجتهد صاحبى - 00:14:42

ليس باجماع ممتاز قال ولا ينعقد باهل البيت وحدهم يعني هل اذا اتفق اهل البيت او اهل البيت اهل بيته صلى الله عليه وسلم. هم اذا اتفقوا على قول - 00:15:06

ليكونوا قولهم اجماعا لا ما يكون قولهم اجماعا ولماذا طيب نحن اخرجنا اهل البيت ما قلنا ان قولهم اجماع وكذلك قول اهل المدينة ليس قبلهم اجماع والصحابة الخلفاء الراشدين ليس قبلهم اجماع اذا اتفقوا وحدهم نقول لان الادلة - 00:15:27

عامة. لان الادلة عامة. لا تختص اه مكان ولا بنوع دون نوع فاقوا المجتهدين اتفاق المجتهدين لاننا اذا اتفقا اهل البيت حجة صار قولهم ملزما لمن يخالفهم من المجتهدين ايضا - 00:15:42

هذا اشكال طبعا خاف للرواوض الرواضن اصلا عندهم يعني لخبطة يقولون معتبر اجماع اهل البيت والاجماع باطل ما هو باطل يقولون اصلا هو القول معتبر قول معصوم عند الرواضن وقول المعصوم يعني عن الاجماع خلاص اذا الاجماع باطل - 00:16:03

وإذا صحي الأجماع فهو يجمع أهل البيت قل هذا كلام باطل. أيوا. مخالف لعلوم النصوص ولا يشترط عدد التواتر يعني لا يشترط ان يكمل الأجماع يكمله: إن يكمل: المحتدمة: فـ الاحماء الذبـ اتفقاـ هـم عـدـ 00:16:28

كبير عشرين ثالثين اربعين خمسين ما يشرط حتى لو كان المجتهدون في هذا الزمان ستة سعة خمسة اهل الفتيا من اصحاب

رسوا، الله صلی، الله علیه وسلم كانوا معدودین، ما كان کل الصحابة بفتونه، يعني، يا جماعة - 00:16:45

الصحابة هم الصحابة يتدافعون الفتية الصحابة انفسهم بعضهم يقول، انا ما افتى.. اسألوا فلان اسألوا فلان فكيف زماننا كل واحد

بتدافع لروسيا الصحابة انفسهم كانوا يفترون على الخليفة الراشدين بفتحه بن مسعود - 00:17:03

يفت، معاذ بن حبا، ابو بن كعب كان يفتى، زيد بن ثابت وان شئتم فاقرأوا آية سالة علماء الانصار للابن عبد البر او نعم او كذلك العلامة

اللاب: المدينة، انظروا نص على الصحابة الذين كانوا يفتون من الذين كانوا يفتون - 00:17:21

يَا ذَكَرَ الْمَدِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ لِلْجَمَعَةِ كَانَ لِهِمْ مَذَاهِبٌ يَقُولُونَ مَا فِي مَذَاهِبِهَا الصَّحَّةُ إِيمَانُ مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى

الله عليه وسله تكونت مدارس ابن مسعود في العادة - 00:17:45

آآ عندنا ابن عباس في الطائف ومكة عندنا كذلك اهـا المدينة حماعة من الصحابة زيد بن ثابت وهؤلاء كانوا لهم مذاهب يقوـلـونـ علىـ بنـ

00:18:04 - مدين . وهؤلاء اه كا: لهم اصحاب هذا المدينة يقوا . هؤلاء كانوا لهم اصحاب -

يفتواهم ويتمنذهون بمذهبهم. هكذا يقروا، فعبد الله بن مسعود كان له اصحاب علقتا والاسود وفلان، وفلان، كانوا يفتون بفتواه

ويمذهون: بمذهبك هذا الرسائل، هذه الله، حياة انا ما ادري، واحد مرسا. ل. - 28:18:00

يعني، خمس سُلُطَنٍ سمع رسائل يقولوا ما يستطيع الدخوا.. هذا عاد ما هي مهمتي الان طيب يقول ولا يعتبر الاجماع انفراضاً

العصـونـتهـ .ـ وـلاـ يـعـتـدـ لـلـاحـمـاءـ اـنـقـاضـ العـصـ .ـ ماـ معـنـىـ اـنـقـاضـ العـصـ - 00:18:59

هنا مسألة خلافية بين الجمهوري والحنبلية وموافقة بعض الشافعية انقراض العصر ما معنى انقراض العصر؟ أي موت جموع

المجموع: او موت حمزة المحتدبي: المجموع: علـ حكم المسألة لو افتضنا مسألة - 00:19:21

وَقَعَتْ فِي زَمَانٍ كَيْفَ الصِّحَّةُ أَبُوكَرُ عَمْرُ مُثْلَا عُثْمَانَ، اجْمَعُوا عَلَى حُكْمِهِ، بِشُرُطٍ لِلِّسْتِقْرَارِ الْأَحْمَاءِ وَكُونِهِ دَلِيلًا إِنْ يَمْوَتْ هُؤُلَاءِ

00:19:50 - قبا، إن بـ حـ عـ اـ حـ الـ جـ هـ، يـ قـ لـ عـ: لـ لـ مـ حـ دـ يـ حـ صـ اـ اـ تـ فـ اـ حـ صـ اـ يـ جـ مـ اـ عـ اـ خـ لـ اـ حـ وـ لـ لـ بـ حـ وـ زـ لـ اـ حـ دـ اـ بـ خـ اـ لـ

عند الامام احمد رحمة الله لا اذا رجع بعض المجمعين عن قوله قبا موت حمعهم خلاص ما يكون اجماعاً على هذا بسم

فتقوا اذا اتفقوا صار احماء معلقة هذا بناء على القيم بالنقاط العص اذا اذا اتفقوا صار احماء معلقا على ايش ؟ على موت

لها احتجاجات، لكنها لا تستقر على صحة الادلة، فهذا مطلب من المفترض ان يتحقق.

الثالث ثم الرابع قبا الخامس ١٤٤٦: قوله -

ما يصب يا جماعة على قوا من يقها ايش ؟ انه اشتطر انقضاض العص طب مات اللها مات الثالث نشأ تابع كسعيد

العنوان: زمان الصحافة وخلفياتها - 17:21:00

قال موت بقية المحتددين: يعني رقم اثنان من المحتددين الذين افتوا في تلك المسألة هؤلئك سعد المسبب يعني صار الله عندنا

تاریخ: ۰۷-۱۴ ام اکتوبر من تاریخ: خالقها ف- هزه المسأله مارکوم: احمداء- ۰۰:۲۱:۳۵

الذئب خالفة قلما انتقدوا العصر امامه انتقدوا العصر ادعى مات حوى المحتوى انه ارش كونها قد استقر الجماعه والربيعه

المخارج والآلة التحتمعية، ظاهرة طبع المألف هنا قما والمعتقد الوجه انقدامه، العم، هنا قما الحجج، هنا قما الحجج

الشافعية عمارة فــ مــ الحــ زــ الــ اــ لــ اــ كــ ةــ مــ حــ نــ فــ ةــ - 49:21:00

فلا ينعقد العقد بغير عرض وقبوله ، ما يتحقق بالعزم لا يتحقق بالقول

ان عليا رضي الله عنه خالف عمر بعد وفاته في اي مسألة في بيع ام الولد. ام الولد من هي؟ ام الولد هي الجارية التي حملت من سيدها ووضعت هاي تسمى ام الولد - 00:22:28

خالف عمر في بيع ام الولد يعني كانوا اه يرون ان امهات هؤلاء ان امهات الولاد لا يجوز بيعهن ثم رأى علي انه يجوز بيعهن. متى وهو في الكوفة مع انه اجتمع مع عمر على هذا الرأي؟ الرأي الاول لما كانوا في المدينة - 00:22:47

رجع عن قوله فدل على انه لم يكن اجماعا. الامام احمد يقول هذا دليل على انه ايش؟ على انه لم ينعقد الاجماع في تلك المسألة طبعاً عبيده السلماني وهو وهو احد التابعين يقول لعلي رضي الله عنه رأيك في الجماعة لما كنت مع عمر احب اليها من رأيك في الفرقة - 00:23:11

رأيك لما كانت الامة مجتمعة ورأيك مع مع جماعة الصحابة احب اليها من رأيك وحدك في الفرقة يعني بعد ما تفرقت الامة وايضاً اختلف الصحابة في ايش في حد الخمر - 00:23:31

يعني الصحابة اه حد عمر ثمانين اولا آآنعم آآ عمر حد ثمانين. وابو بكر كان حج اه اربعين ثمانين والصحابة ما خالفوه اللي هو فيه خمر في الخمر ثم علي رجع وحد اربعين - 00:23:46

وقال كل سنة وقال كل سنة وهكذا مسائل بها الامام احمد رحمة الله. اذا الصحيح خلاف ما ذكره المؤلف. صحيح عن الامام احمد. الصحيح عن الامام احمد. انتبهوا لما اقول الصحيح ما هو الصحيح عندي؟ انا ما عندي شي - 00:24:06

انا مسكون ما عندي صحيح ما صحيح راجح ومرجوح الراجح المرجوح شغل المجتهدين العلماء العلامة تبوا يعني صحيح عن الامام احمد واكثر اصحابه انه يشترط انقرض العصر. ولا اجماع الا عن مستند. يعني الاجماع لا بد ان يكون له مستند. ما في اجماع كذا يعني اه - 00:24:21

المجتهدون يجتمعون ها وش رايكم؟ نتفق نتفق ما نتفق ويلا اجماع عقلي ما في الاجماع لابد يكون له مستند دليل يعني الان الخمر حرام بالاجماع. ايش الدليل؟ عندنا دليل من القرآن. طيب يقول قائل انا اكتفي بدليل القرآن؟ لا. نقول القرآن في حد ذاته حجة قاطع لا شك في - 00:24:39

ذلك لكن اذا صار معه اجماع نقول خلاص حتى التأويل ما يقبل حتى الدليل هذا القرآن التأويل ما يقبل لكن لو لم يكن انعقد عليه الاجماع يمكن يكون متأنل اكثرا من تأويل - 00:24:58

يعني الدليل الواحد قد يكون الاية او الحديث اه يدل على حكم ما ويأتي شخص اخر يتأنل الحديث بتأنل اخر عالم يفهمه بفهم اخر هذا لو لم هذا بدون الاجماع يمكن سائق. لكن لما انعقد الاجماع على بعض هذه المسائل حتى التأويل ما يقبل - 00:25:13

خلاص الاجماع له فائدة قال ويثبت الاجماع بنقل الواحد. طبعاً ولا اجماع على المستند يعني لابد ان يكون الاجماع مستندنا يعني معتمدا على دليل من الكتاب او السنة بل حتى يصح لاستناد الاجماع الى القياس المستند الى نص الى اخره - 00:25:35 ويثبت الاجماع بنقل الواحد. يعني يصح ان ينقل لنا الاجماع يأتي مثلا على سبيل المثال اه تابع التابعين ويقول اه عفوا يأتي تابعي تابعي واحد او اثنين ويقول للتابع لتابع التابعين يقول اجمع اصحاب اه رسول الله صلى الله عليه وسلم على كذا. ما في اشكال - 00:25:53

طبعا كلما كثر نقله صار اقوى يعني سعيد بن المسيب يقول لتابع التابعين لتلاميذه يقول لهم اجمع اصحاب رسول الله على كذا. وهو واحد فقط نقل ما في اشكال ما دمنا سعيد امام وثقة طيب غير سعيد نقله فلان وفلان وفلان من التابعين كلهم نقلوا الاجماع - 00:26:18

اه عن الصحابة هذا اقوى اذا لا اشكال في ان يثبت بنقل واحد. هو طبعا لماذا يذكرون هذه المسألة؟ لأن بعض بعض الناس قال كيف اجماع ينجل بخبر الواحد؟ اليه بخبر الواحد ظني والاجماع القطعي - 00:26:37

نقول الاجماعقطعي في الحكم ولا يلزم ان يكون في النقل قطعي النقل شيء والحكم شيء كما نقول قطعي الثبوت قطعي الدلالة اخبار الاحاد هي في حد ذاتها اخبار الاحاد هي ظنية النقل ومع ذلك يلزم منا قطعا العمل بها - 00:26:50

يعني ما يقول احد في حديث صحيح يعتبر احاد انا ما يلزمني العمل به لا اما وجوب العمل بالحديث فهو واجب على الامة اذا ثبت.

سواء ثبت بالاحاد او ثبت - 00:27:17

ايش بالتواتر كون نقله احاد لا يؤثر. المهم ان يصح الحديث وهكذا قال ومنكر اجماع الظن لا يكفر. نعم من من الذي يكفر؟ ممكن الاجماع القطعي مثل ايش؟ واحد ينكر الصلوات الخمس - 00:27:32

هذا اجماع قطعي. واحد ينكر انه بعض الحدود الشرعية القطعية واحد ينكر حرمة الزنا هذى كلها اه اجماعات قطعية يستوي فيها العامة والخاصة اما الاجماعات الطنية مثل اجماع السكتي - 00:27:50

مم او بعض بعض المسائل قد يقع الخلاف من العلماء انفسهم يقولون ان هذا لا يصح فيه الاجماع طيب انتقلنا ننتقل بعد ذلك الى القياس قال الاصل الرابع الاصل من الاadle المتفق عليها القياس القياس - 00:28:11

هو اه دليل اه شرعى معتبر لابد منه قد اشرنا اليه في اه اول الدروس نقول ان القياس نحتاج اليه متى؟ عند عدم النصوص ثم لماذا نحتاج اليه؟ لأن الشريعة - 00:28:26

لا تحيط احاطة اه تامة بالنص على التفاصيل وانما تذكر لنا القواعد العامة الاحاد تتجدد وتزيد وتكثر كل ما تأخر الشريعة من حيث القواعد يا جماعة ان شاء الله ما ينقطع عندي - 00:28:48

ثانية اتصال بس حتى اه يعني لا يحصل اشكال طيب اقول ان الشريعة يعني تنص على القواعد العامة و القواعد الكلية واما احاد الحوادث والمسائل فانها يعني تستجدى. وتكثر وتزداد فنحتاج الى القياس. نحتاج الى القياس. فالقياس ما هو - 00:29:30

قياس ما لم ينص على المنصوص هذا اللي حاصل قياس هذا حاصل القياس قال رحمه الله وهو حمل فرع على اصل في حكم لجامع بينهما وهو حمل فرع على اصل في حكم لجامع بينهما - 00:30:10

اين هذا تعريف القياس هذا تعريف القياس الاصطلاحي عنده فرع على اصل في حكم لجامع بينهما يعني مساواة فرع باصل او الحق فرع باصل هذا هو المرض اذا المراد بالحمل هنا الالحاق والتسوية - 00:30:25

المراد الحمل هنا الالحاق والتسوية فرع على اصل في حكم لجامع بينهما. اذا هذا التعريف يستفاد منه ماذا اربعة اركان الاصل هو الذي يسمى المقيس عليه والفرع وهو المقىص والحكم اللي هو حكم الاصل. هم - 00:30:53

والوصف الجامع بينهما والوصف الجامع بينهما يكون علة وقد يكون دلالة وقد يكون شبها هو اللي يسمى قياس الشبه قياس الدلالة قياس العلة طبعا انا مؤلف اختصر القياس اعتصر القياس عصرا - 00:31:29

والا هو من اهم ابواب اصول الفقه بل لا يكون الفقيه فقيها حتى يفهم القياس تماما طيب لو مثلنا بمثال مشهور جدا وهو قياس النبيذ على الخمر بالتحريم لعلة الاسكار - 00:31:49

هذا مثال مشهور وتطبيقه سهل يعني تصوره سهل النبيذ ما هو النبيذ والشراب المسكر من غير العنبر على القول بان اصلا الخمر هو ايش؟ هو شراب عنبر فقط والا فهناك ادلة تدل على ان كل شراب مسكر يسمى خمرا - 00:32:16

طب النبيذ على الخمر بالتحريم لعلة الاستكار اذا نوصل جامع الاسكان قياس ايضا قياس الارز على البر في تحريم الريا لعلة الكيل عند الحنابلة مثلا او لعلة الادخار عند المالكية او للطعم عند الشافعية - 00:32:36

حنفية مثل الحنابلة. كيد هذا هو القياس هذا قياس قد يكون القياس قطعيا قد يكون القياس قطعيا القياس القطعي هو الذي يكون التساوي بين الفرع والاصل يعني يقيني ان لم يكن من باب الاولاد - 00:33:12

مثل قياس الظرب على التأثير في قوله تعالى ولا تقل لهم اف في قياس عليه الظرب من باب اولى. طبعا ليش يقول قياس؟ السننا قلنا هناك مفهوم موافقة؟ نقول نعم صحيح. مفهوم موافقة. لكن قد قلنا هناك في مفهوم الموافقة ان بعض العلماء قال ان - 00:33:43

مفهوم الموافقة يفهم بالقياس ولا يفهم باللفظ وبناء على ذلك قياس الظرب على التأثير هذا قطعى قطع وقد يكون القياس ظننا اللي هو مساواة الفرع للاصل ظننا مثل الارز في قياس الارز على مثلا او التفاح مثلا على البر - 00:34:02

آفي تحريم الغبا بجامع الطعم عند الشافعية هذا بقياس ظنني ولذلك وقع فيه خلاف وقع فيه خلاف التفاح على البرمة التفاح عند

الحنابلة ليس ربويا عند المالكية ليس - 00:34:29

تربويا عفوا المالكية والحنفية ايضا طيب يقول ويشترط ان تساوي علة الفرع علة الاصل هم ظنا طبعا ظنا على الاقل والا فلو تساوته قطعا فهو من باب الاولى المساواة قطعا مثل المثال اللي ذكرناه. قياس الضرب على التأليف - 00:34:41
وقياس العبد على الامة مثلا بنفي الفارق يعني الفرق بينهما ان هذا ذكر وهذا انتى لكن كلهم عبد وكلهم حكمهم واحد في في العبودية والرق ونحو ذلك هذا قياس - 00:35:16

ويقول ظنا يعني على الاقل ظنا ان كان قطعا فجيد. ان كان ظنا فهو على الاقل يعني يغلب على الظن. مثلا نقول الارز يقاس على البر لتحرير الريا بجامع الكيل. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر بالبر والشعير بالشعير والملح بالملح والتمر بالتمن آآ - 00:35:35
آآ يدا بيد مثلا زاد وسداد فقد اه اربى او نحو او كما قال عليه الصلاة والسلام ومثل القياس مثلا الظن يعني مثل قياس اه فهذا قد يكون قطعي وقد يكون ظني لكن انعقد عليه الاجماع على اية حال. مثل الان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضى القاضي وهو غضبان - 00:35:58

يقاس على الغضبان ماشي شديد الجوع او شديد البرد شخص يشعر بالبرد او شديد الهم او غير ذلك لأن كل هذه المعاني يجمعها معنى جامع وهو تشوش الذهن لماذا النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقضي قبره غضبان - 00:36:40

لأنه يشوش ذهنه فكذلك اذا حصل التشوش امور اخرى هذا قياس يغلب على الظن يعني يغلب على الظن ان هؤلاء مثله الا منكم قطعا ثم قالوا يشتغلون سوعلة الفرع التي الاصل ظنا - 00:37:07

لو عبرنا بتعبير ادق نقول ان يشتمل الفرع على علة حكم الاصل ان يشتمل الفرع على علة حكم الاصل هذا هذا تعبير اخر وفيه دقة نوعا ما ان يشتمل الفرع على علة حكم الاصل - 00:37:22

ومساواة حكمه يعني ان يساوي الفرع حكم الاصل فما تقيس المندوب على الواجب ولا تقيس الواجب على المندوب ولا تقيس المباح على المكروه هذا ما في تساوي في الحكم - 00:37:42

ومن باب الاولى ان تقيس المندوب على مكروه مثلا فواضح هذا واضح ويمكن القياس في في اه في الصحة مثلا يقاس اه البيع على النكاح في الصحة مثلا بصحة العقد هذا صحيح ما في اشكال - 00:38:04

قياس اللواط عافانا الله واياكم على الزنا بالتحريرم هذا واضح صحيح قياس الصوم على الصلاة في الوجوب. واضح صحيح لكن ما تقيس شيء حكمه المندوب على شيء واجب او نحو ذلك - 00:38:25

انتهينا من القياس طبعا هذا مختصر في القياس ولا القياس باب كبير وصعب يعني في في الاصول قال الاصل الخامس الاجتهاد الاجتهاد. دخلنا الان انتهينا من الادللة والدلائل والحكم دخلنا في ما اه يتعلق بالمستفيد المستفيد - 00:38:46

ثوابي نعم دخلنا الان في مستفيد يعني في المستفيد من النصوص او الادللة من هو المستفيد؟ المجتهد فعرف الاجتهاد وقال الاجتهاد هو طبعا الاجتهاد في اللغة بذل الوعي بذل الوعي - 00:39:08

في التوصل لشيء معين يعني بذل جهدك هذا هو المقصود قال وهو بذل الفقيه الجهد في في تعرف الحكم الشرعي بذل الفقيه الجهد لتعرف الحكم الشرعي بذل الفقيه اذا ما يكون اجتهاد من غير الفقيه - 00:40:11

كتاب تويير مجتهدين كتاب الصحافة ما شاء الله الحين مجتهدين طلاب العلم غير الشرعيين صاروا مجتهدين واللي في كلية الشريعة من باب اولى صاروا مجتهدين. لا يا جماعة جهاد ما هو كل واحد باب يفتح ويدخل يخرج - 00:40:41

سيأتينا شروط بذر الفقيه الجهد او الجهد لكن الجهد الجهد الطاقة والجهد قريب منها في تعرف الحكم الشرعي الظني ليس قال في تعرف الحكم الشرعي الظني لأن المجتهد لا يجتهد في الاحكام القطعية - 00:41:01

سواء كانت هذه الاحكام القطعية فيما يتعلق بالله من الايمان بوحدانيته ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وآخره او فيما يتعلق بالافعال المكلفين كوجوب الصلاة وجوب الصلاة ما في اجتهاد ما احد يجتهد يقول انا والله بجتهد خلاص يعني نجدد الدين ها - 00:41:31

اجتهد في وجوب الصلاة بشوف يمكن يطلع لي رأي جديد لا ما في اجتهاد في كانوا قطعياً ما فيها اجتهاد وما يمارسه كثير من الناس
الآن يأخذون الاحكام القطعية يلا بسم الله - 00:41:51

لا تؤجر عقلك للناس لا يعني آآ اتركنا من الكتب القديمة التراثية الان شغل عقلك هذى كلها هذى من من دعوات الضلاله هذى يا جماعة
احكام قطعية ما في اجتهاد - 00:42:02

انتهت ما راح يكون الامة السابقة على ظلالة وانت على حق ما يمكن هذا. لا تجتمع امتى على ما اعلم ولذلك كان الاجماع هو سور
اسوار الشريعة دليل اجماع اذا اجمعوا الامة على حكم وخاصة اذا اطبقت الامة واجمعت جميعاً الحكم - 00:42:18

هذا الاجماع يمنع اي دخيل ان يدخل على الشريعة شيئاً ما يجوز لشخص ان يقول ليش انتم يا خي اجماع اجماع اشغلتونا
اجماع اجماع يا اخي ما يلزمني الاجماع انا سأنظر في النصوص انا سأنظر بفهمي - 00:42:43

نقول انظار لفهوك ما في مانع لكن فهوك مخالف للام الام معناه ان الصحابة على ظلال والتبعين على ظلال
والتابع التابعين على ظلال وهكذا ائمة المسلمين الى زماننا انت جئت الامام المجدد المنفذ للامة - 00:43:04

وهكذا الذين يقولون قراءة جديدة للتراجم وقراءة جديدة للقرآن لا لا لا. هم ترى اكثر دليل قد توقف في حلوقهم الاجماع ولذلك اول
اول دليل يبدأون به الاجماع ثم ينتقلون الى السنة ثم ينتقلون القرآن ويقولون في ايات وايات - 00:43:22

طيب رجعنا الى الاجتهاد. رجعنا الى الاجتهاد قال والمجتهد من صلح لذلك يعني من صلح للاجتهاد هذا هو الذي يسمى المجتهد. اما
الذي لا يصلح للاجتهاد ما يسمى مجتهد كيف يصلح لذلك؟ ما هي الامور التي يجعله يصلح لذلك؟ بان يعرف من الكتاب ما يتعلق به
من الاحكام - 00:43:42

يعني يعرف ايات الاحكام يا اخي سبحانه الله يعني الان يتصلون بي يتصلون اتصال هذولا شسمه بالتلقرام ارحمونا يا جماعة خلاص
لانه اذا اتصل بي انقطع عن الاتصال هنا عندكم - 00:44:03

يقول افتحوا الغرفة لاكثر من مئة شخص او شغلونا فيقال اشغل الصواب شغل يشغل كما ذكره في الصلاح الجوهرى. طيب
اذا ما هي الشروط التي يجعل الانسان مجتهداً ان يعرف من الكتاب ما يتعلق به من احكام - 00:44:46
يعني ان يكون عارفاً معرفة تامة ايات الاحكام بس اية الاحكام بس بعضهم قال خمس مئة اية وبعضهم غزاد او اقل لا نقول
هذه المعرفة التامة اية الاحكام لا يصح ان يكون جاهلاً بها - 00:45:10

بغير اية الاحكام ويكون عنده المام بحقيقة الایات. ما في اشكال. يشترط حفظ القرآن ولا يشترط ما سيأتي لكنه عيب على مجتهد ما
يحفظ القرآن يعني هذا واضح عيب بمجتهد ما يحفظ القرآن - 00:45:30

لانه هو ابو العلوم ومرد العلوم اليه علوم الشريعة قال ومن السنة ما تقدم في الكتاب يعني ومن السنة ما تقدم في الكتاب هكذا
عندكم يعني يعرف ما يتعلق به الاحكام - 00:45:47

ما يتعلق يعني يعرف من السنة ما يتعلق بالاحكام يعرف من السنة ما يتعلق بالاحكام يعني احاديث الاحكام احاديث الاحكام ها كذا
من السنة عندكم الصحيح من السقى والله عندي اختلاف في النسخة - 00:46:13

ومن السنة الصحيح من السقى يعني لا بد يكون يعرف الصحيح من الضعيف. هذا مجتهد ما هو يقلد ها ما هو يقلد التصحيح
والتطعيف يقول انا خلاص اعتمد على الالباني رحمة الله - 00:46:34

او على ابن حجر رحمة الله لا المجتهد لا بد يكون هو يعرف الصحيح المستقيم بنفسه يلا المجتهدين هذول الشباب اللي اشغلو
الامة اللي يشغل اه شغل الامة قالوا نحن نتبع الادلة نحن نجتهد - 00:46:53

يلا وين الاجتهاد لا تقلد البخاري لا تقول افتح البخاري وحدتنا الحميدي حدتنا سفيان ما ما في. يروي الحديث بسندك انتبه بصير
مجتهد روح حبيب سندك يلا ماشي قلد البخاري بس على الاقل اه لابد تكون عارفاً انت تميز الرجال الصحيح المستحق السقى -
00:47:10

اذا اشتربطنا هذا الشرط تسعة وتسعين بالمائة من هذولا الاتباع نحن نتبع الدليل ولا نقلد احداً من الرجال يسقطون لن نكتب

على انفسنا يا جماعة والله نكذب على انفسنا - 00:47:31

اذا قلنا نحن لا نتبع الرجال نتبع الادلة وانت بفهمك الضعيف ويمكن واصل حديث تسعطعش في الأربعين النووية ما حتى اربعين
نحوية ما ختمتها ها وآأ يعني الاصول ما تفرق بين الواجب ما لا يتم الوجوب وما لا يتم الواجب - 00:47:47

وفي الحديث وفي التفسير القرآن ما تحفظ كلام يطول في هذا ملش غرت على الشريعة يعني حمية للشريعة. والله يا جماعة الامر
ليس بالسهولة الذي اه يعني يظن او التي تظن - 00:48:05

قال له ان يعرف من السنة الصحيح من السقيم. والناسخ والمنسوخ منها. لابد يعرف الناسخ والمنسوخ. ما يجوز للانسان يفتني وهو لا
يعرف الناس هو من سوء وذلك كان آآ - 00:48:25

السلف يسألون تلاميذهم قبل ان يوجهوهم للافتاء. تعرف الناس هم سوء؟ تعرف كذا تعرف كذا اذا قال نعم اذن له بالاسلام والاجماع
لماذا يعرف الاجماع؟ حتى لا يقول بقول يخالف الامة - 00:48:36

قال باجماع الامة لابد يعرف الاجماع. يعني يعني المسائل التي وقع فيها الاجماع ومن النحو واللغة ما يتعلق بهما يعني بالاحكام او
نقول اه من نحو اللغة ما يتعلق بهما يعني بالكتاب والسنة بالكتاب والسنة - 00:48:52

ما يتعلق بهما يعني بالكتاب والسنة من نص وظاهر ومجمل. ايش الفرق بين النص والظاهر والمجمل؟ النص ما دل دلالة لا تقبل
الاحتمال. والظاهر ما دل على امررين احدهما ارجح من الآخر والمجمل ما دل ما احتمل امررين على السواء - 00:49:08

او ما لا يفهم منه عند الاطلاق معنا وحقيقة ومجاز عام وخاص ومطلق ومقيد لا بد يكون يعرف هذي كلها. هذا هو مجتهده. هذا هو
مجتهده بعض الناس من الكسل - 00:49:27

ولان الانسان عدو ما يجهل الاصوليين مصعبين اجتهاد اصلا اجتهاد سهل يعني مفصليين من راسهم يحطون الشروط لا كيف من
راسهم؟ هذي حال الصحابة ومن بعدهم هذي شروط استقرائية. شروط استقرائية - 00:49:43

لو طبقنا ثلاث ارباعها ما استطعنا فكيف لو طبقناها كلها هذه الشروط كانت موجودة في المجتهدين الائمة الكبار موجودة لكن في
مثل زماننا وكسلنا الملهيات كثيرة اشغالات كثيرة وضعفنا اكثر هذه الشروط ما تنطبق علينا - 00:49:58

ثم قال ولا يكفي معرفة الفروع فقط يعني ما يكفي ان الانسان يحفظ متن فقهى او يقرأ فتاوى ويسمع فلان يفتني ما يكفي هذا
لا بد يكون عنده الة - 00:50:19

اللة السنبط ملكة فقه نفس الفقيه هو اللي فقيه النفس من هو فقيه النفس؟ يقول الغزالى رحمة الله يقول من لم يتكلم في مسألة لم
يسمعها او اي نعم من لم يتكلم في في مسألة لم يسمعها كلامه في مسألة سمعها من قبل فليس بفقهه - 00:50:33

ليس الفقيه انك انت مسألة سمعتها من قبل تجib فيها وانتهى الموضوع؟ لا ان تعرض عليكم مسائل ما سمعت بها من قبل. فيكون
عندك فهم في في كلام الله وكلام رسوله وقوه في الاستنباط تستطيع ان - 00:50:57

تستنبط لهذه المسألة حكم ليس موجودا مثل وسائل النوازل هذه هي مسائل كبيرة صعبة قال ولا الاصول يعني ما يكفي ان يكون
الانسان يعرف الاصول فقط وهو ما يعرف الفروع - 00:51:10

لابد يكون هناك عنده اطلاع على الاصول والفروع الاصول فقط ما تكفي لانها مثل الانسان عنده مفتاح ولا يوجد له قفل شو الفايدة
ايش يستفيد من هذا المفتاح ما يستفيد يحك اذنه بس - 00:51:27

هم هذى مجازحة يعني ولا يشترط عدالته ولا حفظه للقرآن والله مصيبة كيف مجتهد ما يستنقع ذاتها؟ نقول لا يشترط عدالته رکزوا
معي لا يشترط عدالته لوصفه بالاجتهاد لكن يشترط عدالته لقبول فتواه - 00:51:43

ورأيه وحكمه اذا اثر المسألة وين؟ على نفسه هو مجتهد اذا اجتهد هذا فاسق الان افترضنا انه ليس بعد فاسق اجتهد اجتهد في
مسألة فتوصل الى حكم نقول هذا الحكم يلزمك انت - 00:52:13

انت ما تدخل في الاجماع ولكن انت تسمى مجتهد لانه منطبق عليك بقية الامور طيب متى نقبل فتواه حتى يرتفع عنه وصف
الفاسق تترجع اعدالته. واستقامت حاله لان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنأ تبينوا - 00:52:32

اذا قوله وفتياه لا نقبله حتى يكون عدلا اما وصفه بالاجتهاد يمكن ولو لم يكن على دراسة قال ولا حفظه للقرآن ولا حفظه للقرآن يعني لا يستلحظ القرآن لكن لابد ان يكون عارف من بيانات الاحكام. ويتجزأ الاجتهاد - [00:52:51](#)

تجزأ الاجتهاد ما معنى يتجزأ الاجتهاد هل معنى ان هذه الامور التي ذكرناها قبل الناس والمنسوخ والعام والمطلق والمقييد والظاهر والنص والمجمل ويمكن ان يعرف بعضها دون بعض يمكن ان يعرف بعض ايات الاحكام دون بعض؟ لا ليس هذا مقصود - [00:53:07](#)

هذه شروط عامة لكن تجزأ الاجتهاد معناه انه يكون متعمقا في ابواب دون ابواب ما في اشكال مثلا يكون الانسان متعمق في في الفرائض المواريث وبباقي الابواب ليس بذلك العمر - [00:53:26](#)

هو عنده حافظ النصوص كذا لكن ليس عنده عمق في الاستنباط والفهم ما فيش كلام يجوز هذا تجوز الاجتهاد يصح ان يكون مجتهدا في ابواب العبادات والمعاملات هو لا يحفظ هو يحفظ نصوص لكن لا يحفظ - [00:53:46](#)

مثلا كل النصوص فيها مثلا او لم يكن عنده تحرير وفهم كفمه في العبادات ما في اشكال هذا جزء واجتهاد ليس مقصود تجزء الاجتهاد. طالب علم انت الان تقول انا انا الان - [00:54:05](#)

انا مجتهد صغيرها مجتهد صغير عندي جزء صغير من الاجتهاد لا رسالة الجزء والاجتهاد تجزء اجتهاد يعني مجتهد لكنه مطلع على بعض الابواب وبعض الابواب عنده فقط ملحة ما عنده - [00:54:20](#)

عمق قرب المثال الامام مالك رحمه الله مجتهد امام كبير جاء سائل وسأل عن اربعين مسألة فاجاب عن اربع وستة وثلاثين مسألة؟ قال لا ادري قال كيف انا جيتك بالقيروان اسئلتك؟ قال ابلغ من ورائك ان مالك ما يدرى - [00:54:33](#)

هل مالك الان يعني هو جاهل تماما في ستة وثلاثين هذى؟ لا لكن ليس عنده جواب حاضر يحتاج براجع المسائل في هذه فيها فئة يعني يمكن يجلس ثلاث ايام اسبوع - [00:54:56](#)

جاء رجل الى سحنون وهو من من كبار المالكية فقال له عرض له مسائل مسألة ترددت شحومه قال انتظر فجاء اليوم الثاني والثالث قال يعني مسألة سهلة قال يا هذا - [00:55:12](#)

خذ مسألتك هذه المسألة فيها اقاويل اهل العلم ولم يتبين لي فيها شيء وانا لن اعرض لحمي للنار لاجل مسألتك ارجع بمسألك خلاص انا ما ادري لاحظ ورع السلف اما نحن والله المستعان - [00:55:36](#)

قال والمصيبة في المسائل الظننية واحد والمصيبة المسائل الظننية واحد يعني عندنا مسائل قطعية ومسائل ظنية. المسائل القطعية ما في اشكال انه نصيب واحد مثل ايش؟ اليمان بالله ورسوله والى اخره هذه المسائل الاصولية وكذلك الصلوات الخمس - [00:55:58](#)

ما في اشكال في ان المصيبة واحد لكن احتاج الى ان ينص ان المصيبة في المسائل الظننية واحد المسائل الظننية مقصود بها مسائل اجتهادية التي التي وقع فيها خلاف المصيبة واحد لان بعض اهل العلم يقول الجميع مصيبة - [00:56:19](#)

نقول لحظة كيف الجميع مصيبة ان كان مقصودك مصيبة في في اجتهاده لانه فعل ما ادى اليه اجتهاده وهو مجتهد هذا صحيح لكن ان الجميع مصيبة بمعنى انهم اصابوا الحق عند الله فلا - [00:56:34](#)

والدليل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجر واحد هذا يدل على ان الحق عند الله واحد لكن هذا له اجر وهذا له اجر - [00:56:52](#)

هذا له اجر اصابة واجر الاجتهاد وهذا له اجر الاجتهاد فقط ونا في ملة الاسلام مخطئ اثم كافر المسألة يعني اه تسلسل الكلام فوصل الى هل من اجتهد في مسائل اصول الدين - [00:57:06](#)

الاسلام والكفر يعني افترضنا ان شخص اجتهد فتوصل الى ان النصراني حق وان الاسلام ليس بحق نقول هذا كفر ليه ما ما يعني ما تقبلون تعدد الاراء؟ يعني ما تقبلوا اجتهادنا بكل بكل سهولة هذا مخالف للقرآن مخالف لقطعه القرآن - [00:57:29](#)

تخالف سورة الفاتحة خلاص يلا غير المغضوب عليهم ولا الضالين اذا لا لا يصح ان نصح اجتهاد من خرج عن الملة هنا اجتهدت فايش فهذا اللي توصلت اليه؟ لا قد ابان الله الدين الان الدين. وذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسمع بي يهودي ولا نصراني. ثم لا يؤمنوا بي الا دخل النار - [00:57:51](#)

او كما قال عليه الصلاة والسلام ما يجي واحد يقول لا هذا حق هذا حق وهذا حق لماذا يقول الله عز وجل وغير المغضوب عليهم ولا الضال: انتم بشدة: انتم متعصّب: انتم انته - 00:58:19

طبعا هنا بعض بعض المسائى تفصيلة بعثت من اشتهد 00:58:33

وو^عق في بدعة يعذر ولا ما يعذر؟ هذه مسألة جرى فيها خلاف وفيها اراء عند اهل العلم ثم قال وتعادل دليلين قطعيين باطل وكذا ظن^ي: يعني، لا يوجد دليل: قطعي: كلامها قطعي، ويعادل ضان: - 00:58:51

امام التعارض بحيث يتتساويان لا يوجد لأن هذا اجتماع ضدين. ما في مع ضدين غير غير صحيح او باطل يمكن يكون دليل قطعي
و دليلاً. ظننا، فقدم قطعى، يمكن: فـ ظننا دليلاً قطعياً لكـ: الواقع انـ احدهما ليسـ، يقطعـ، - 00:59:11

لكن في الواقع هل يمكن ان يتعادل دليلان قطعيان؟ لا سوء كان هذان الدليلان سواء كانا هذان الدليلان القطعيان نقيلين جميع النقل او عقليين او احدهما عقلي والآخر نكلي. ما دام انهما قطعيان جميعا لا يتعارضان. ولذلك الف شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله كتابا سماه درء تعارض العقل والنقل - 00:59:31

ثم قال المؤلف وكذا ظنيين. ليش قال وكذا؟ لأن الظنيين فيها خلاف يعني هل يمكن ان يتعارض الایمان بظليان؟ فيه خلاف. هذا امر فيها اسهل فقيل لا يمكن التعارض فانه اذا ظهر تعارض بين دليلين ظنيين فهو في الواقع احدهما اضعف من الآخر -

ما في تساوي وقال الامام احمد رحمة الله في اه روی عنه ان هذا جائز. ان يمكن ان يتعارض دليلان يظنيان. يمكن ان يتساوا يا.

على هذا يخير على القول الثاني قال ولا يسوغ للمجتهد الفتوى في وقت واحد بقولين متناقضين بل في وقتين يعني انت مجتهد ما يحوزك اهـ تقهـاـ هذه المسألة حرام وحلـاـ 01:00:31

ما حكم بيع مثلاً آبيع مثلا العينة يقول حرام وهي حال ايضا ما يجوز هذا ما يتصور هذا تناقض تعارض او انا انا عندي يقول يجوز
عندي، انها حرام وجهه عندي، انها حلالا - 01:00:49

تناقض طيب قد يقول قائل طيب كان بعض العلماء يحكى اقوال نقول هذا يحكى اقوال عن غيره. لا نتكلم عن النفس المجتهد لا يحوز ان يفتت بقولي: متناقضن في وقت واحد - 01:01:09

بل في وقتين كيف بل في وقتين؟ يمكن يكون المجتهد اليوم افتى بهذه الفتيا بعد سنة سنتين تغير رأيه فافسد الفتيات معارضا للراول، رجع الرؤية ما ف، اشكا، هذا حائز متصود، وكثير من العلماء رجع الرأي، - 01:01:22

الصحابي عمر يقول ذاك على ما قضينا وهذا على ما في اشكال اذا كان في وقتين اذا كان في وقتين. ولذلك وجد عن الامام احمد الروايات وجد عن مالك روايات وحد الشافعي له قول قديم وقولاً حديثاً وابو حنيفة - 01:01:36

بل هو ارائه هكذا ومذهبه يعني الامام او المجتهد اخرهما ان علم التاريخ يعني الان كيف نعرف مذهب المجتهد اخر المذهبين. اذا عرفنا ان احدهما قاله في اول اجتهاده والثاني قبل موته - 01:01:51

فمذهبة هو الاخير ان علم التاريخ والا يعني ان لم نعرف التاريخ لا ندري ما هو التاريخ ما ندري اي القولين اسبق من الآخر فاشبهما بقواعد واصوله يعني نحن نعرف ان اصول الامام احمد التي يستدل بها مثلا الكتاب والسنّة والاجماع والقياس وقول الصحابي وآخرين

شي يدفعه والى اخره فوجدنا قولًا يوافق اقوال الصحابة وقول يخالف اقوال الصحابة اشبههما بقواعدهما يوفق اقوال الصحابة
الامام احمد كان كثيرا ما حجا قولاً الصحابة ١٤٢٣ - ١٤٢٤ - ١٤٢٥ - ١٤٢٦ - ١٤٢٧ - ١٤٢٨ - ١٤٢٩ - ١٤٣٠

المذهب ائمة المذهب الذي: درسوا كلام الامام واتقنه وفهموه - 01:02:48

ولا بقواعد وصوله اقربهما الى الدليل. يعني اقربهما الى الادلة الشرعية في نظر المجتهد الذي جاء بعد هذا الامام في نظر المجتهد
الذي جاء بعد هذا الامام خاتمة التقليد انا عندي خاتمة - 01:03:05

ما عندكم خاتمة انتم؟ عندي هكذا التقليد قبول قول الغير من غير اه حجة بعضهم يقول وانت لا تدری من اين قاله يعني التقليد في
اللغة وضع القلادة على العنق هذا هو معنى التقليد - 01:03:21

وشبه التقليد في الاحكام بهذا لانه يقلده اثم هذا القول يعني مثل ما يقول العوام في ذمته فاته على من افتاه ما جاء في الاثر اثمه
على ما افتاه اذا التقليد قبول قول الغير من غير حجة - 01:03:38

يعني انت تقلد غيرك وانت لا تعرف كيف استنبط المجتهد هذا الحكم طيب لو انه ذكر لك الدليل وقال لك مم ان خيار المجلس انا
تعتمدت اذكر هذا المثال ثابت - 01:04:01

اقول النبي صلى الله عليه وسلم البيهان بخيار ما لم يتفرقوا. خرجت من التقليد صرت مجتهد الان؟ لا لانك لا تدری كيف استنبط
المجتهد هذا الحكم سماعك للحديث او الاية - 01:04:24

لاممئنان قلبك هذا لا يخرجك عن كونك ايش عن كونك مقلدا متى يخرج الانسان عن الحد التقليد؟ اذا توفرت فيه شروط الاجتهاد
وطبعا التقليد مراتب لا شك ان العامي الصرف الذي ليس عنده اي - 01:04:41

فهم للنصوص الشرعية ولا معرفة ولا يحسن شيء ليس كطالب العلم الذي عنده شيء يعني من العلم يحفظ الاحاديث يحفظ القرآن
درس الاصول درس اللغة درس هذا لا شك انه - 01:04:56

ولذلك هذا يستطيع ان يقول للمجتهد علمي كيف الاستنباط؟ اذا علمه المجتهد فهم ثم يتدرج يتدرج حتى يصير مجتهدا ان
تيسرت اما العامي صرف بس اجعل بينك وبين النار ايش؟ لحية ولا مطوع لما يقول العوام - 01:05:10

السلام عليكم وعليكم السلام الناس بعض الناس يتصلون سلام عليكم ما حكم كذا يعني يجوز السلام عليكم. طيب لحظة لحظة خلني
اشرح لك. خلاص يجوز اه هذا مقلد هذا عامي صرف - 01:05:31

طيب انت طالب علم نحن الان؟ نحن ايضا مقلدون لكننا نقلد بفهم ولم نبلغ مرتبة الاجتهاد طيب يقول ويجوز في الفروع
الفروع بعض العلماء حكاها اتفاق خلافا لمن قال انه لا يجوز - 01:05:44

يعني التقليد في الفروع اذا ماذا يصنع العامي؟ اذا ما يقلد الفروع ماذا يصنع يجتهد عامي ما يفهم ما يحسن قراءة كتاب الله؟ لا اتبع
الدليل يا جماعة ياشيخ - 01:06:02

اتبع الدليل ها لا تقلد اذا يجوز الفروع هذا حكي اجماع حكي اجماعا خلافا لمن يعني نازع في ذلك. لان الله عز وجل يقول ايش الله
عز وجل يقول فاسألو اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. فجعلوا الناس قسمين اهل ذكر ومن يسأل اهل الذكر الذين لا يعلمون -
01:06:18

الناس اما من اهل الذكر واما من غيره وغير اهل الذكر يسألون اهل الذكر وانتهى الموضوع يجي واحد يقول لك شوف انا لا مجتهد
ولا مقلد. انت ايش؟ انا متبوع - 01:06:40

اه جزاكم الله خيرا يا ايها المتبوع الشيخ الفاضل نعم هذى مرتبة ذكرها بعض اهل العلم يعني ذكرها مثل الشاطبي وابن القيم لكن سؤال
نحن نتكلم عن اهلية الاجتهاد وعدم الاهلية - 01:06:56

عندك اهلية لاجتهاد؟ لا انا عندي شيء من الاهلية اذا انت لست مجتهدا بس هي مسألة عندك اهلي ولا ما عندك تبي تسمي نفسك متبوع
بتسمى نفسك طالب علم تسمى نفسك آآ مجتهد صغير تسمى نفسك انت لست مجتهدا على المعنى المعروف خلاص - 01:07:10
فصار الخلاف لفظيا يعني كأن مرتبة اتباع هذى مرتبة وصفية فقط وصف لمن هو للمقلد المتقدم. مقلد يفهم النصوص اه بخلاف مقلد
لا يفهم النصوص او ليس عنده اي اي فهم - 01:07:32

قال ولا في الضروريات الدينية والاحكام الاصولية الكلية. يعني لا يجوز ان يقلد انسان في الضرورة الضروريات الدينية وجوب الصلاة
وجوب الزكاة يعني ما فيها تقليد خلاص واضح لانها قطعية لذلك نحن قلنا الاجتهاد في امور الظننية. هذى قطعية. هذه قطعية -

والرkan الخمسة عموما والاحكام الاصولية الكلية. ايش معنى الاحكام الاصولية؟ المقصود بالاحكام الاصولية هي اصول الدين. وليس اصول الفقه اصول الدين يعني اركان الايمان ستة الايمان بها اجمالا خلاص تؤمن ما يحتاج تقلد غيرك تقول والله خمسة ولا اربعة ولا اربعة ولا اربعة - 01:08:08

بالتفاصيل يمكن ان تقلد. في التفاصيل يمكن تقلد اهل العلم في بيانها ما في اشكال. لكن في الامور الكلية الايمان بالله الايمان برسول الله الايمان باليوم الآخر. بالبعث والنشور هذى امور كلية ما ما في تقليد لانها مما يشترك فيها العوام خواص او العلماء وال العامة - 01:08:32

قال ولا يجوز للمجتهد ليش لا يجوز؟ يعني ولا يجوز للمجتهد كيف عندكم العبارة؟ انا عندي هكذا والاحكام الاصولية لا يجوز فيها الاجتهاد بالمجتهد هكذا عندي الاحكام الاصولية لا يجوز فيها الاجتهاد ومجتهد - 01:08:56

لكن الظاهر انه يريد يريد لا يجوز تقليد المجتهد. يعني هل يجوز للمجتهد ان يقلد غيره وهو مجتهد نقول الاصل انه لا يجوز ما دام انه مجتهد. لكن قد جعل بعض العلماء حال يمكن فيها للمجتهد ان يقلد غيره. وهي ايش؟ اذا ظاق الوقت عن اجتهاده - 01:09:10
ووجد رأي غيره من المجتهدين وهو ما يتسع له الوقت ان يجتهد. فيجوز ان يقلد غيره. يجوز ان يقلد غيره. قال ويلزم تكرار النظر عند تكرار الواقعه يعني يلزم - 01:09:28

ان يعيid النظر كلما تكررت الواقعه. يعني حدثت نازلة في السنة هذه ينظر فيها المجتهد ويتوصل للحكم حدثت نازلة بعد سنتين يجتهد مرة اخرى ولا يعتمد على اجتهاده الاول يجتهد مرة اخرى - 01:09:41

لماذا لانه قد تحدث امور وتستجد امور يغير رأيه فقد يتغير الشهادة بحصول بعض الامور الجديدة اذا كلما نزلت النازلة يستهلهما مثل القبلة من سافر واشتbehت عليه القبلة نقول يلزمك ايش - 01:10:01

ان تجتهد لكل صلاة لان اجتهادك الاول ربما يتغير لما اجتهدت لصلاة الفجر ربما يتغير لصلاة الظهر لانه قد طاعت الشمس يمكن تبين لك امور لكن الاجتهاد لا ينقض لا ينقض الاجتهاد - 01:10:29

الجهاد لا ينقض الاجتهاد هذا من الامر اجتهادي ثم قال رحمة الله ولا يجوز الفتيا والحكم الا من مجتهد يا شيخ يا ابن عبد الهادي قال لنا نفتني لا تصعب علينا - 01:10:45

ليش تخلي الفتية مجتهد بس ولنا نفتني كلنا وكلنا نصير مفتيبين شو المانع وفتح برنامج اذاعي او مثلا في واحد وضع لها امام مسجد طبعا يعني طويل العلم وضع لها - 01:11:06

يعني صندوق للفتاوى يقول ضعوا اسئلة افتياكم ان كان هذا مراده والله انه مخطئ وان كان مراده اقرأ فيها وانقل لكم كلام اهل العلم هذا امر اذا لا يجوز الفتية والحكم الا من مجتهد - 01:11:26

هذا هو الاصل طيب لو عدم المجتهد؟ ما عندنا مجتهدين ماذا نصنع؟ يقول اهل العلم اذا لم يوجد المجتهد يجوز للمقلد ان ينقل فتى المقلد من؟ العالم المقلد الذي يعرف يفهم كلام العلماء ويحسنه - 01:11:45

ينقل فتاوى المجتهدين. وذلك نحن الان في زماننا هذا نقول هذا هذا فتيا الامام احمد. هذه الفتيا هذا هذا قول الامام مالك هذا قول الشافعي قول ابي حنيفة ويجوز من المفضول مع وجود الفاضل يعني يجوز - 01:12:04

الفتيا من المفضول مع وجود الفاضل لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفتون في زمان ابي بكر وعمر كان يفتى ابن مسعود ويفتي ابى بن كعب ويفتى بن عباس ابن عباس يمكن في زمن ابى بكر يمكن وكذلك عمر يمكن تأخر شوي - 01:12:21

المهم ان الصحابة كانوا يفتون مع وجود من هو افضل منهم. ما في اشكال وحتى العامي او المقلدين يجوز له ان يسأل المفضول مع وجود الفاضل ما في اشكال. الناس كانوا يسألون الصحابة دون الرجوع جميعا الى الفاضل ابو بكر وعمر - 01:12:43

ولا يلزم العامي التمذهب بمذهب معين. لا يلزم العامي يعني لا يجب ان يتمذهب بمذهب معين يأخذ رخصه وعزائمه لا يجب طيب يجوز؟ يجوز. ها شوف انتبه فرق بين ان نقول لا يجب - 01:13:01

او لا يلزم وبين ان نقول يجوز اما الوجوب فالصحيح من مذهب الامام احمد انه ليس بواجب ما شفت شفت شلون
المتمذهبين الحبيبين وما يشدون عليكم ولا يلزمون - [01:13:21](#)

بخلاف من يقول انا اتبع الادلة ولا اتبع المذاهب. هو الان يضللك لانك اذا لم تقلد شيخه انت ظال. وانت انت مخالف للادلة وهذا وقع
يا جماعة والله رأينا وسمعناه بانفسنا - [01:13:38](#)

نعم ليسوا كل الناس هكذا وبعض من يقول انا اتبع الادلة عاقل ما في اشكال ولا يلزمه ان يكون على مذهب احمد ولا مالك ولا
الشافعي ولا ابي حنيفة لا يلزمته. هذا هذا هو المقرر في مذهبنا اصلا - [01:13:50](#)
لكن السؤال المهم وهو الذي ينكرون علينا فيه هل يجوز؟ نعم يجوز يعني لو قال قائل انا انا انسان انا في بلد قل البلد على رأي
الامام مالك او الامام الشافعي - [01:14:04](#)

انا سأطيع الامام الشافعي امام من ائمة اهل السنة والجماعة امام كبير عظيم الذي سيقول الشافعي انا معه. ما في اشكال لو تقول هذا
اتباع المعارضة للنصوص هو نفسه هذا العام ما يستطيع ينظر يعني لا يفهم النصوص فهما مستقلا - [01:14:22](#)
يفهم تفسير يفهم لكن ما يستطيع استنباط الاجتهاد. طيب خلونا من مالك والشافعي واحمد لو جاء واحد في زماننا وقال ما يقوله
الشيخ ابن باز رحمة الله انا انا تلميذ خلاص انا الشيخ بن باز امام في امة الزمان طيب خلاص ما في اشكال - [01:14:39](#)
العين والراس هذا الكلام مثل اللي يقول انا باتبع الامام احمد في اقواله نحن هنا لا نلزمك هنا لا نلزمك جاني واحد قال لا بس اذا
ظهر له الدليل طيب هو ما يفهم الادلة اصلا - [01:14:58](#)

لن يمكن هو يقول انا ظهر لي الدليل لانه سمع شيخ يرجح بناء على هذا الدليل ثم يذهب الى الدرس بعد بعد المغرب. ثم بعد العشاء
يذهب الى الدرس الآخر ويجد الشيخ يرجح على خلاف الذكري. وش يسو؟ يطبع؟ حي صبيس - [01:15:15](#)
اذا هل يجوز ان يتمذهب بمذهب من المذاهب جائز هل يجب؟ لا ما يجب لان الذي يجب اتباعه فقط هو الادلة الشرعية والذي
يستطيع ان ينظر في الادلة الشرعية مباشرة مجتهدا - [01:15:32](#)

طيب اللازم الواجب فقط الذي دلت عليه النصوص هو ان تسأل اهل العلم فاسألاوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون واحد في بلده في
بلده ثلاث مفتين شافعي اربعة مفسدين يلا عشان المذاهب كلها - [01:15:51](#)

شافعي وحنبلی ومالكی وحنفی مرة يجي ويسأل الحنفی مرة يسأل هو ما يدری هو ما يدری اصلا ما يفرق بين حنفی وشافعی ما
يفرق ما في اشكال مرة يسأل الحنبلی مرة المهم وهذا اهم نقطة ضابط - [01:16:08](#)

ان لا يكون هدفه تتبع الرخص. ببحث وين الاسهل؟ اليوم الاسهل ابو حنيفة خلنا مع ابو حنيفة اليوم الاسهل مالك خلنا مع مالك اليوم
احمد مع احمد لا اذا كان كذلك فهذا سينسلخ من الدين. او سيقرب من ترك كثير من الشعائر الدينية - [01:16:24](#)
قال على المجتهد ان يعمل بموجب اعتقاده فيما لهو عليه. نعم يعني المجتهد ما هو يجتهد للناس اما على نفسه ما يجتهد يعني ما
يطبق الاحكام لا ما يجتهد ويفتي به الناس لابد هو يعمل به - [01:16:46](#)

ما يكون انسان متبع للهوى خذوا المثال وهذا مثال فيه دقة وصعوبة فان شا الله يسهل عليكم في مسألة في الطلاق ما هي هل الخلع
ما هو الخلع؟ الخلع ان المرأة تقول لزوجها خذ هذا المال - [01:17:04](#)

واتركني فارقني خلاص هذي اسمها خلع ما هو طلقني لا تقول انا اريد ان يعني حصل بينهم اشكال وما استقامت الحياة الزوجية قال
الزوج انا ما لن اطلق قالت الزوجة طيب انا ساعطيك مال - [01:17:25](#)

ونفسخ العقد هذا يسمى فسخ العقد مقابل المال مقابل العوز وتسمى خلع اختلف العلماء هل الخلع حكم الطلاق يحسب طلقة
او لا يحسب طلقة طيب مجتهد انبلي ما يرى ان الخلع طلاق. الحنابلة ما يرون ان الخلع طلاق - [01:17:43](#)

يرون انه خلع بس انه ما يحسب من التطريقات الثلاث لان الانسان له ثلاث تطبيقات طلق زوجته مرتين وحالها الثالثة اذا خالها
الثالثة يجوز لها يجوز ان يرجع لها بعقد جديد. ليش؟ لان ما تمت الطلقات الثلاث - [01:18:02](#)

طيب لو افترضنا انه تغير رأيه وصار يرى ان الخلع طلاق. خلاص خلعه السابق هذاك وش صار صار طلاق فما يجوز له ان يرجع لها

حتى تنكح زوجا غيره. اذا لابد ان يعمل في الفتاوي بما يكون له ينفعه وبما يكون عليه - [01:18:22](#)

ما هو يفتني للناس وهو لا يعمل في الفتاوي على نفسه هذا هو المقصود. وله رد الفتوى وثم اهل والا لزما. يعني يجوز له ان يرد الفتوى وهناك غيره اولى منهم فتوى. يقول اسأل فلان هو اعلم مني - [01:18:39](#)

ما في اشكال هذا متى يلزمها الفتوى اذا لم يوجد في البلد كله الا انت انت المجتهد الوحيد هنا تتبعين عليك الفتوى. اما اذا وجد فتوى اسأل فلان اسأل فلان ما ما في اشكال كما كان الصحابة يفعلون. وله رد الفتوى وثم اهل - [01:18:53](#)

وثم اهل يعني هناك من هو اهل للفتية والا لزمه. يعني اذا لم يوجد احد يفتني الناس الا انت يلزمك ان تفتي ولا يلزمك جواب ما لم يقع شخص سئل عن مسألة ما وقعت - [01:19:10](#)

ما يلزمك الجواب ارأيت لو حدث كذا وكذا الزمك الجواز لكن يجوز لك ان تجيب ما يلزم وما لا ينفع السائل شي ما ينفع السائل. ما ما يجب عليك ان تجيب - [01:19:27](#)

واحد جاء الى احد السلف قال له ما اسم زوجة ابليس هذاك عرس ما شهدناه ها وجاء اخر الى الامام احمد رحمه الله قال له يأجوج ومجوج مسلمون قال الامام احمد احكمت العلم كله - [01:19:49](#)

ما بقي عليك الا مسألة يأجوج ومجوج ومسلمون رح اطلب العلم ينفعك الجواب واحد جاء الى الامام الشعبي رحمه الله فقال له جاء وكان الامام الشعبي بجانب زوجته واضح امرأة يعني كانت يعني آآ منسترة وبجانب - [01:20:18](#)

قال له ايكم الشعبي وقال الشعبي هذى هي الشعبية وش هالسؤال هذا يعني بعض الناس عندها مثل هذه الاسئلة الغربية ويسأل عن ما لا ينفعه ويترك ما ما ينفعه يسأل عن ما لا ينفعه ويترك ما ينفعه - [01:20:42](#)

مثل الناس اللي شاغلين او قاتهم كلها بي رأيك في فلان كان احد بعض طلبة العلم في اوائل سنين الجامعة مجتمعين في في مكان حضر لهم شيخ - [01:21:00](#)

والقى عليهم درسا فلما انتهى قالوا ما رأيك في الشيخ فلان؟ ما رأيك في الشيخ فلان فسألهم احد المشايخ قال لهم قبل ان اجيبكم الشيخ فلان ما هي شروط الصلاة؟ سكتوا. ما هي نواقص الوضوء؟ سكتوا. قال لهم تعلموا العلم. بعد حين اسألوا الشيخ فلان الشيخ فلان. مشغلين نفسكم بما لا لا. ليس مطلوبا منكم؟ وما هو مطلوب - [01:21:16](#)

منكم تاركينه ولا ما يجهله او لا يحتمله ها عندكم لا يحتمل احسن يعني لا يفهمه لا يحتمل جوابه كيف يعني انسان لو اجبته بجواب يمكن يفتن - [01:21:38](#)

ولذلك قال البخاري قال علي حدثوا الناس بما يعقلون او بما يعرفون اتريدون ان يكذب الله ورسوله؟ بعض الناس بعض اشياء بعض المعلومات ما يصلح تلقinya عليه فهمه ضعيف وفي في مقدمة الامام مسلم عن ابن مسعود قال ما انت بمحدث قوما - [01:22:00](#)
حاديثا لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم فتنه اذا ما لا يحتمله السائل لا لا اه ينبغي ان يجيئه اذا كان الامام احمد يقول لا ينبغي ان يجيب في كل ما يستفتني فيه - [01:22:19](#)

ولا يجوز اطلاق الفتوى في اسم مشترك. اسمه اسم مشترك يعني لو قال قائم ما حكم الأكل بعد طلوع الفجر للصائم المفتي ما يقول جائز او غير جائز لا يقول ان كان مرادك - [01:22:32](#)

الفجر الفجر الكاذب فيجوز الأكل. ان كان مرادك الفجر الصادق فلا يجوز الأكل للصائم لو سئل المفتى ما حكم بيع التمر بالتمر ان قال يجوز اخطأ وان قال لا يجوز اخطأ - [01:22:49](#)

اذا كيف يجيب؟ يقول ان كان مع تساوي الكيل مع تساؤل كيل يدا بيد فيجوز. والا فلا يجوز. ها. هذى مسائل التفصيل. مسائل ايش؟ التفصيل قال رحمه الله وما ترجم الان هذا اخر باب وما ترجم قدم يعني الان هذا باب التعارض والترجح نمر عليه سريعا باختصار القاعدة في التعارض طبعا ما معنى التعارض؟ هو - [01:23:07](#)

او تقابل الدليلين على سبيل الممانعة تقابل الدليلين على سبيل الممانعة. ايش معنى سبيل الممانعة؟ يعني تقابل الدليلين بحيث لا يمكن الجمع بينهما. هذا هو التعارف تعارض هو تقابل الدليلين بحيث لا يمكن الجمع بينهما لأن عندنا ثلاث ثلات مراتب - [01:23:33](#)

اولا الجموع بين الدليلين اذا امكن الجموع هذا يكون عام هذا خاص نحمل عام على الخاص او مطلق مقيد او نحو ذلك. امكن الجمع جمعنا. ما امكن الجمع ننظر التاريخ - [01:23:51](#)

اذا احدهما متقدم واخر متاخر ناسخ ومنسوخ. ما امكن تعارض ماذا نفعل؟ نرجح طيب كيف نرجح؟ قال ما ترجح قدم يعني ترجح باي وجه من الوجه. المرجحات اربعة اقسام اما مرجح من جهة السند - [01:24:05](#)

سندي الحديث او مرجح من جهة المتن تكون اصرح من الدلالة الاخرى من جهة متن او من جهة الدلالة عموما خصوصا نحو ذلك او من جهة امر خارجي يعني مرجحات خارجية - [01:24:26](#)

بعضهم يجعلها ثلاثة يقول من جهة السند من جهة المتن ويدخل الدلالة فيها ومن جهة الامر الخارجي. وسنأخذ الامثلة هنا الان قال ما ما ترجح قدم ويرجح متواتر على احد. لماذا - [01:24:50](#)

متواتر اقوى من الواحد متواتر قطعي والحاد ظني والمسند على المرسل. ليش المسند يترجح على المرسل لان المسند هو المتصل الاسناد المتصل والمرسل فيه انقطاع فيرجح المسند على المرسل فالاسناد فيه مزية - [01:25:06](#)

ومتصل على منقطع قريب من المرسل لانه ليس كل متصل ومنقطع هو المسند المرسل. قد يكون مرسل متصل وقد يكون مرسل منقطع هم؟ وقد يكون الانقطاع درجة وهنا درجتين وهكذا - [01:25:25](#)

وثقة في علم وورع وظبط على ما يقابلها. هم وبثقة وعلم وورع وضبط يعني شخص يعني اعلم او اوثق في علمه يرجح على من هو اقل منه علما في الفتوى - [01:25:40](#)

و اورع يعني شخص اورع اكثر ورعا. طيب كيف نعرف الاورع يعني بالاشتهر ان فلان ورع وتقى واضبطها رواة الاحاديث الصحيحين يقدمون على رواة غير الصحيحين اليه كذلك؟ لان رواة الصحيحين اظبط - [01:26:00](#)

جاوزوا القنطرة وكونه صاحب القصة او مباشر لها على غيره. يعني على من لا يكون صاحب القصة او مباشر لها او مشافها مثل ايش النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة واختلف الصحابة هل تزوجها وهو محرم او تزوجها وهو حلال - [01:26:17](#)

ميمونة رضي الله عنها قالت هي نفسها هي صاحبة القصة قالت تزوجي للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان فهي صاحبة القصة قدم على رواية ابن عباس ان انه تزوجها وهو محرم. ليش؟ لان ميمونة صاحبة القصة. هي صاحبة الشأن. هذا واحد - [01:26:42](#)

او المباشر لها. حديث ابي رافع. حديث ابي رافع في نفس القصة يقول تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال و كنت السفير بينهما هو الان مباشر للقصة المباشر لي للقصة - [01:26:58](#)

او مشافها او مباشرها ايش مشافها مثل اختلف العلماء او اختلف يعني السلف التابعين في زوج بريدة بريدة التي اعتقتها عائشة هل كان زوجها عبدا او حرا فروي الاسود بن يزيد عن عائشة لاحظ عائشة هي المعتقة ها - [01:27:14](#)

روى الاسود ان زوجها كان حرا الاسود بن يزيد هل كان يدخل على عائشة؟ لا ما يدخل. كان يروي عن عائشة بحجاب وروى القاسم ابن محمد ابن ابي بكر القاسم ابن محمد ابن ابي بكر ايش يقرأ بالعائشة - [01:27:40](#)

محمد ابن ابي بكر هذا مين؟ هذا اخو عائشة محمد ابن ابي القاسم ابن محمد ابن ابي بكر عائشة ايش تصير ابن عمه اخت والدة اذا هو يدخل عليها روى ان زوج بريدة كان عبدا - [01:28:01](#)

ايهم يرجح يرجح رواية القاسم لانه كان يدخل على عائشة ويشفيفها لانها عمه والحقيقة على المجازر لان الحقيقة هي الاصل. الحقيقة لا تحتاج الى قرينة والمجاز يحتاج الى قليل ستقدم الحقيقة على المجاز اذا تعارض ان دليل و حقيقي ودليل مجازي نقدم الحقيقة - [01:28:22](#)

ومفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة لان مفهوم الموافقة متفق عليه الا خلاف الظاهرية طبعا ما يعتبرون. هم ومفهوم المخالفة اضعف وفيه خلاف ثم ان مفهوم الموافقة المساوي للحكم. اما مفهوم المخالفة مضاد للحكم فيقدم مفهوم الموافقة - [01:28:47](#)

والحظر على الاباحة يعني التحرير على الاباحة تعارض عندنا دليل محاضر ودليل مبيح نقدم الحاضر مثل ايش سنة الان الذين يقولون المذهب يعني. الذين وغيرهم الذين يرون انه لا تصلى النوافل ذوات الاسباب في اوقات النهي - [01:29:05](#)

يقولون تعارض حاضر مبيح. تحية المسجد في وقت النهي. ايش تعارض الان؟ لما يدخل المسجد عن تعارض في حقه دليلان دليل
محرم اللي هو لا صلاة بعد العصر مثلا ودليل مبيح. اللي هو لا يجوز حتى يصلی ركعتين - 01:29:21

طيب الان المبيح هذا اباحت او نافلة مع محروم ايها اقوى؟ في الدالة في الشرع الشر في التحرير جزم. اليه تعریف
التحریر هو ما طلب الشارع وتركه طلبا جازما؟ اذا يقدم الحاضر على المبيح - 01:29:37

لانه احوط والواجب على الندب لان الواجب اقوى واحوط لانا اذا لم نعمل بواجب قد نأثم. فلذلك نقدم فعل الواجب على
الندب وقوله عليه الصلاة والسلام على فعله لماذا نقدم القول على الفعل؟ لان الفعل لان القول صريح - 01:29:52
والقول له عموم واما الفعل اليه بصريح؟ هذا واحد. اثنين ليس له عموم. سنقدم قوله صلى الله عليه وسلم على فعله. اذا تعارض
قوله وفعله قدمنا قوله هذا متى؟ ها يا جماعة - 01:30:10

هذا في حال لم يمكن الجمع اما اذا امكن الجمع ما في اشكال خلاص نجمع بينهما اذا تعارض القول والفعل نقدم القول
لانه اصلاح انا اعتذر عن ذكر المثال في كل مكان لانا ما يمدينا خلاص انتهى الوقت - 01:30:27

طبعا بعض العلماء قال يقدم الفعل على القول فيه خلاف في هذه المسائل على الامتحان. والمثبت على النافى ليس المثبت يقدم
على النافى عائشة تقول رضي الله عنها ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الضحى - 01:30:48

ومهانى تقول صلى الله عليه وسلم في بيتي ثمان ركعات نقدم قول من؟ وقال ابو هريرة آآ او صانى خليل بثلاث وركعتى
الضحى وذكر منها ركعتى الضحى. نقدم قول المثبت ليس؟ لان معه زيادة علم - 01:31:03

ما لم يستند النفي الى علم بالعدم. كيف يعني الا اذا كان النفي هو علم بالعدم لاحظ عندنا قضيتان عدم علم وعلم بالعدم عدم علم ان
ان تقول عائشة ما اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى - 01:31:16

الضحى هذا عدم علم العلم بالعدم تقول النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلى. ومن حدثك انه صلى فقد كذب. ها يعني حياته انه كلها
لم يصلى. ها العلم بالعدم غير عدم العلم. طبعا الفاظ عائشة قد تحمل على العلم بالعدم لكن الارجح ما - 01:31:40

آآ حكاها ابو هريرة ومهان وغيره اذا عدم العلم ليس علما بالعدم عدم العلم ليس علما بالعدم. فترجح المثبت على ان في قال بعض
الصحابة ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة - 01:31:59

وقال بلال صلى الله عليه وسلم في الكعبة طيب بلال كان معه زيادة علمه لانه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم. وابن
عباس كان خارج فمن نقدم؟ نقدم قول بلال لان معه زيادة علم. معه زيادة علم. المثبت على الناس - 01:32:17

والجري على عمومه على المخصوص يعني العام الذي لم يدخله تخصيص اقوى من العام المخصوص لان العام المخصوص ضعف
سنقدم العام الذي لم يدخله تخصيص والمقبول على ما دخله النكرا - 01:32:31

يعني حديث مقبول ولم يعترض عليه ولم ينazu في صحته وظعفه ولم ينazu في متنه مقدم على حديث نوزع في صحته وظعفه
نوزع في متنه وآآ نكارته ونحو ذلك وما عضدها هذا الان مرجحات خارجية. ما عضد بكتاب او سنة او عمل الخلفاء الراشدين
نرجحه على ما لم يعتمد - 01:32:45

يعني الان قول ترجح واعتضد بالقرآن هذا ارجح ارجح من القول الذي لم يعتمد. او حديث ترجح بحديث اخر. او تأيد تقوى او او
لاحظ قول وافقه عمل الخلفاء الراشدين. ارجح من قول لم يوافقه عمل الخلفاء الراشدين - 01:33:08

هذا ترجيح والثابت بالاجماع على الثابت بالنص. يعني عندنا حكم ثابت بنص فقط وقد وقع فيه خلاف في هذه المسألة يقابل حكم
ثبت بالاجماع ايها اقوى؟ الحكم الذي ثبت بالاجماع. طيب هل معناه ان الاجماع الان ابطل النص؟ لا ما ابطل النص. لكن لان الاجماع
نفسه هو مستند الى نص - 01:33:27

مع نفسه مستند الى نص فما ثبت بالاجماع مقدم على ما ثبت بالنص فقط عندكم الموجب على الباقي. هذه هذه ما هي عندي
والواجب على الباقي ايش الموجب؟ يعني المثبت على النافى هذا هو - 01:33:49

ها نعم المقصود بالموجب على الباقي هو الموجب لحكم جديد على الباقي على البراءة الاصلية اذا كان حكم باقي على البراءة

الاصلية تعارض مع مع حكم جديد يثبت حكما جديدا نقدم الحكم الجديد مثلا - 01:34:09

مس الذكر انما هو بضعة منك هذا انما هو بضعة منك موافق البراءة الاصلية انه انه لا يجب بمس الذكر شيء موافق البراءة الاصلية عارضه حديث من مسل ذكره فليتوضاً. نقدم حديث ايش ؟ من مس ذكره فليتوضاً. لانه يعني نقل عن البراءة الاصلية - 01:34:26
قال اه وما عضد بكتاب وسنة انتهينا. والثابت في جماعة نعم. والمرجحات كثيرة ما تنظبط هذى اللي ذكرها مجرد امثلة. ضابطها اقتران احد الطرفين بامر نقل او بامر اصطلاحى او بامر عقلى - 01:34:41

يعنى المرجحات كثيرة. القاعدة العامة في هذه المرجحات ما هي ؟ القاعدة العامة ان يكون احد الطرفين معه ما يقويه بس سواء كان هذا الذي يقويه دليل نقل او دليل عقلى - 01:35:02

او اصطلاحى او اي اي مرر ج عرف مثلما استقراء او صحابي اه حديث مرسل مع حديث مسند اجماع وافقه قياس ورجح ان يعتذر احد الطرفين بما يرجحه وبهذا بحمد الله تعالى ومنه وتوفيقه وكرمه نكون قد انتهينا من هذا الكتاب المبارك نسأل الله تعالى - 01:35:18

بمنه وكرمه ان يتقبل ما قلنا وان ينفع بما قلنا وسمعنا وان يجعل هذا من العلم النافع الخالص لوجهه الكريم وان يجعله حجة لنا لا حجة علينا ما نسألة بمنه وكرمه ان يغفر لمصنفي الكتاب - 01:35:46

وان يرفع درجاته ويجزيه عنا خير الجزاء ونسأله سبحانه وتعالى ان يغفر لكل من استفاد من هذا الدرس او افاد سواء استفاد بالسماع او افاد بسؤال فاد غيره. او غير ذلك من اوجه الانتفاع - 01:36:03

ثم نسألة سبحانه وتعالى ان يغفر لشيوخنا ويرضى عنهم ويجزيهم عنا خير الجزاء ويرفع درجاتهم بكل كلمة سمعناها منهم وتعلمناها منهم اللهم بمنك وكرمك يا اكرم الاكرمين يا ارحم الراحمين - 01:36:24

نسألك ان تغفر لنا ولوالدينا ولاهلنا ولمن له حق علينا اللهم ارض عنا اللهم انا ظلمنا انفسنا ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لنا مغفرة من عندك وارحمنا انك انت الغفور الرحيم. ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا. ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا. ربنا - 01:36:42

ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به. واعف عنا واغفر لنا وارحمنا. انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 01:37:02